

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة في طلب الصلاحية رقم ١٦ لسنة ٢٠١٥

بجلسته المعقودة في ٢٠١٥/١٢/٧ :

وعلى ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

ينقل السيد / محمد رضوان محمد حسن - القاضي بمحكمة المنصورة الابتدائية - إلى وظيفة غير قضائية بوزارة التنمية المحلية، تُعادل درجة وظيفته الحالية، مع احتفاظه برتبته فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١١ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي